

الجرعة الرسمية رقم 5646 الصادر في يوم الخميس 10 يوليوز 2008

مرسوم رقم 72-08-2 صادر في 5 رجب 1429 (9 يوليوز 2008) يتعلق بالإعانات الممنوحة لفائدة  
موظفي هيئة كتابة الضبط.

الوزير الأول ،

بناء على الدستور ولاسيما الفصل 63 ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2-71-08 الصادر في 5 رجب 1429 (9 يوليوز 2008) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي هيئة كتابة الضبط ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1-74-338 الصادر في 24 من جمادى الآخرة 1394 (15 يوليوز 1974) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم القضائي للمملكة ؛

وعلى المرسوم رقم 2-498-74 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1394 (16 يوليوز 1974) تطبيقا للظهير الشريف رقم 1-74-338 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1394 (15 يوليوز 1974) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم القضائي للمملكة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قانون المالية لسنة 2004 ولاسيما المادة 31 منه ، كما وقع تغييرها وتتميمها ؛  
وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 4 رجب 1429 (8 يوليوز 2008) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى :

تشتمل الإعانات المخولة لفائدة موظفي هيئة كتابة الضبط على إعانة جزافية وإعانة خاصة.

المادة الثانية :

يحدد وعاء الإعانة الجزافية الواجب منحها لفائدة موظفي هيئة كتابة الضبط في 20% من الموارد المقيدة سنويا في الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "الصندوق الخاص لدعم المحاكم ومؤسسات السجون" وفقا للمبالغ الإجمالية السنوية التالية :

المبلغ السنوي الأقصى) بالدرهم)	الدرجات والأطر المماثلة لها في سلم الأجور
3600	المعاونون والأطر المماثلة.....
3600	أعوان المكتب المتعاونون الممتازون والأطر المماثلة.....
3600	أعوان المكتب الممتازون والأطر المماثلة.....
3600	الأعوان العموميون من الدرجة الثالثة والأطر المماثلة.....
3600	كتاب الضبط من الدرجة الرابعة.....
3600	كتاب الضبط من الدرجة الثالثة.....
5400	كتاب الضبط من الدرجة الثانية.....
6000	كتاب الضبط من الدرجة الأولى والمحرون القضائيون من الدرجة الرابعة.....
6600	المحرون القضائيون من الدرجة الثالثة.....
7800	المحرون القضائيون من الدرجة الثانية والمنتدبون القضائيون من الدرجة الثالثة....
9000	المحرون القضائيون من الدرجة الأولى والمنتدبون القضائيون من الدرجة الثانية ..
9600	المنتدبون القضائيون من الدرجة الأولى.....

غير أنه بالنسبة لسنة 2007 ، يستفيد المعنيون بالأمر من 50% من مبالغ الإعانة الجزافية المحددة في الجدول أعلاه.  
المادة الثالثة :

يحدد وعاء الإعانة الخاصة الواجب منحها لفائدة موظفي هيئة كتابة الضبط المعهود إليهم باستيفاء الغرامات والعقوبات المالية التي تحكم بها المحاكم والمصاريف القضائية والرسم القضائي في 10% من الموارد المقيدة سنويا في الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "الصندوق الخاص لدعم المحاكم ومؤسسات السجون" وفقا للمبالغ الإجمالية السنوية التالية :

المبلغ السنوي الأقصى) بالدرهم)	الدرجات والأطر المماثلة لها في سلم الأجور
3600	المعاونون والأطر المماثلة.....

3600	أعوان المكتب معاونون الممتازون والأطر المماثلة .....
3600	أعوان المكتب الممتازون والأطر المماثلة .....
3600	الأعوان العموميون من الدرجة الثالثة والأطر المماثلة .....
3600	كتاب الضبط من الدرجة الرابعة .....
3600	كتاب الضبط من الدرجة الثالثة .....
5500	كتاب الضبط من الدرجة الثانية .....
6000	كتاب الضبط من الدرجة الأولى والمحرون القضاة من الدرجة الرابعة .....
6500	المحرون القضاة من الدرجة الثالثة .....
7250	المحرون القضاة من الدرجة الثانية والمنتدبون القضاة من الدرجة الثالثة.
8000	المحرون القضاة من الدرجة الأولى والمنتدبون القضاة من الدرجة الثانية..
8400	المنتدبون القضاة من الدرجة الأولى .....

#### المادة الرابعة :

يسند إلى وزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة كل واحد منهم في ما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويعمل بأحكامه ابتداء من فاتح يوليو 2007 وتنسخ ابتداء من نفس التاريخ أحكام المرسوم رقم 517-95-2 الصادر في 29 من جمادى الآخرة 1417 (11 نوفمبر 1996) المتعلق بالإعانات الممنوحة لأعوان كتابات الضبط لدى محاكم الاستئناف والمحاكم المعهود إليهم باستيفاء الغرامات والعقوبات المالية التي تحكم بها المحاكم والمصاريف القضائية والرسم القضائي.

وحرر بالرباط في 5 رجب 1429 (9 يوليو 2008).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف:

وزير العدل ،

الإمضاء : عبد الواحد الراضي.

وزير الاقتصاد والمالية ،

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ،

الإمضاء : محمد عيو.